

من المستثنى ويظهر في ان المتبوع خبر وصار تابعا ما مررت بملكك احداه توضيح
 فانه بترهون كذا الذي في شيخ الاسلام الامم باللام التعليلية والضمير في
 منه ليس صلى الله عليه وسلم والشاهد في قوله الا النبيون فانه مستثنى مقدم
 على المستثنى منه وان يفرغ سابق يفرغ معنى المنفوع وسابق ثابت
 الفاعل وهو بانثونين صفة نحو وفي اي عامل سابق او طالب سابق ولا
 يصح عدم الثنوين لان حذف الواو لا يجوز ويكن حوازه الشرط والضمير فيه
 عايد على الاسم السابق او ما والكافي في كاجارة لمصدر موزون من اول المقدم
 وصلته وما زاد الية والامر فروع بفعل يفسره عدا بالبناء للمفعول فلا تفعل
 ضربا الا زيد اجوز ابن المحاسب التخرين في الوجه حيث استقام المعنى نحو
 قرأت اليوم كذا او اوله الناظر بهذه المثال على التقى كما تفعلوا على تاويل
 نحو فاني انه الا انتم نوزوا بايد مجول على المعنى ان لا يريد والرفع
 المبرزة فعل امر والامفعول واذن بالضم بدل اوجال من التوافق
 بدل من الضمير المحرور على الارجح والقليل بدل كل من الضمير وهو نفي العين
 معناه انك في الكلام حذف مضافا الى ذلك الفلا وهو محذوف كقولهم
 لا الضمير هل الدهر هل نافية وفي الاستهوي وما الدهر والشاهد
 في قوله والاطلوع الشمس وغياها من غارق الشمس اذا غرقت ما كان
 مستحيك المراد به الجبال والزميل نوعان من السير ويسمى بدل
 اي بدل بعض من عمله لان المراد بالهمل مطلق السير واوله مصروف
 اي على عمله لا على رسمه والوكان بدلا لان المعطوف على البدل يدل
 وان تذكر الى الا التوكيد لا عاظمة على مقدمه راي لتأسيس التاكيد
 وفي بعض النسخ دون تاكيد وموضعه نصب على الحال من مرفوع
 تكرر والغافي قوله تقع رابطة لجواب الشرط ومع متعلق بدم مصنف
 الى تخرين والتاثير مفعول مقدم بدم دعوى واحد قال الاستهوي ان
 باقيا في واحداه دعوى التاثير باقيا كذا ودفع بقوله باقيا توهم ان
 يراد به ضمير دع التاثير بالعامل ان لا ياتر للعامل وانما بقوله ايصال
 الرد على ابن عقيل حيث جعل دع بمعنى اجعل ويجوز ان يراد
 بدم اترك والمراد به بقا التاثير بالعامل لا عدم التاثير كما قد يظن ولان

دع بمعنى اجعل لان دع غير معروف في اللغة وليس عن نصب نحو مفعلي اسم ليس
 وضربها محذوف اي موجود او يجوز ان يكون اسم ليس مستثرا في المعنى
 خبرها ووق عليه حذف الاول على لغة ربيعة كما وليس تاثير في واحد
 مضاف عن نصب سواء نصب الجميع منصوب بفعل محذوف يفسره
 احكم به اي امض مثلا لان الحكم يدل على الامضاء وفي قوله والترم
 بفتح التاء زيادة فائدة لان قوله احكم يقتضي جواز النصب ولا يشعر بكونه
 لازما اذ الجازم يحكم به ضمنه على المزوم بقوله والترم لتاثير اي
 عند تاثير محال كون محذوف الكودي كافي موضع الحال من واحد لا ضمنا
 بالصفة وصفة بعد صفة وما كافتة ولو مصدرية وهي على حذف مضاف
 الى محال وكان هنالك مائة بمعنى وجد وقوله دون زيد في موضع الحال ضمير
 والتقدير ويحيى بواحد منها محال وجوده دون زيد عليه كقوله الخلود
 صغير الجماعة وهو المستثنى منه واصل يقولون في ثبوت حذف الثنوين
 للجازم والواو لو عوملا بين عدا فيهما الفجوة والكسرة فصارت فيقولون نقلت
 ضمة اليها الغاء حذف حركتها من حذف اليها اجتماع الساكنين وحكمها
 اي حكم المستثنيات سوى الاول في القصد حكم الاول فان كان محذورا
 علمي موجب خرجة وان كان مدخلا لوروده على غير موجب في اي جملة
 وحمل ذلك اذ لم يمكن استثناء بعض المستثنيات من بعض كمثل الناظر
 اما اذا لم يكن ذلك كافي بخوله على عطف الاربعة الاثني الا واحد
 فتعمل الحكم كذلك وان الجميع مستثنى من اصل العدة والصحيح ان كل عدد مستثنى
 من اصل العدة من مثله فعلى القول يكون مقرا بتلا في الثاني
 بسبعة وعليه طريق معرفة ذلك ان جمع الاعداد الواقعة في المراتب
 الشفعية او بسقط احد الاعداد مما قبله مما بقي مما قبله وهكذا في باقي
 فهو المراد فلا يخلو هو جواب ان في قوله وان كان الاستثناء غير
 وجوب نصب الجميع اي في الغلب الا شبه فلا ينافي جواز غير النصب في المعنى
 على اللغة القليلة المتخورة في قوله وغير نصب سابق لاجازة اسم
 فامر بدل من الواو في فعل اي وعلى منصوب ووق عليه بالسكون على لغة
 ربيعة ويجوز جعل على بدلا من الواو ونصب امر على الاستثناء واستثنى

الواو في قوله
 والواو لو عوملا
 بين عدا فيهما
 الفجوة والكسرة
 فصارت فيقولون
 نقلت ضمة اليها
 الغاء حذف حركتها
 من حذف اليها
 اجتماع الساكنين
 وحكمها اي حكم
 المستثنيات سوى
 الاول في القصد
 حكم الاول فان
 كان محذورا علمي
 موجب خرجة وان
 كان مدخلا لوروده
 على غير موجب في
 اي جملة وحمل ذلك
 اذ لم يمكن استثناء
 بعض المستثنيات
 من بعض كمثل
 الناظر اما اذا
 لم يكن ذلك كافي
 بخوله على عطف
 الاربعة الاثني
 الا واحد فتعمل
 الحكم كذلك وان
 الجميع مستثنى
 من اصل العدة
 والصحيح ان كل
 عدد مستثنى من
 اصل العدة من
 مثله فعلى القول
 يكون مقرا بتلا في
 الثاني بسبعة
 وعليه طريق
 معرفة ذلك ان
 جمع الاعداد
 الواقعة في
 المراتب
 الشفعية او
 بسقط احد
 الاعداد مما
 قبله مما بقي
 مما قبله
 وهكذا في
 باقي فهو
 المراد فلا
 يخلو هو
 جواب ان في
 قوله وان
 كان
 الاستثناء
 غير وجوب
 نصب
 الجميع اي
 في الغلب
 الا شبه
 فلا ينافي
 جواز غير
 النصب في
 المعنى على
 اللغة
 القليلة
 المتخورة
 في قوله
 وغير
 نصب سابق
 لاجازة
 اسم فامر
 بدل من
 الواو في
 فعل اي
 وعلى
 منصوب
 ووق
 عليه
 بالسكون
 على لغة
 ربيعة
 ويجوز
 جعل على
 بدلا من
 الواو
 ونصب
 امر على
 الاستثناء
 واستثنى